الفصل السادس

المالية

المادة ٣١ ـ تتألف واردات النقابة من :

أ ـ رسم التسجيل وهو مبلغ عشرة دنانير أردنية يستوفى ممن تسجل اسماؤهم لاول مرة في سجل أطباء الاسنان، أو المأذونين بممارسة طب الأسنان في المملكة الأردنية الهاشمية .

ب ـ رسم ممارسة المهنة السنوية وقدره ستة دنانير أردنية تدفع خلال النصف الأول من شهر تموز من كل سنة، وفي حالة عدم دفعه خلال المـــدة المذكورة لاي سبب من الأسباب يمنع الطبيب أو المأذون بالممارسة من الاشتغال بالمهنة ما لم يدفع الرسم مع زيادة بمقدار نصف الرسم .

ج ـ الاعانات والهبات وسائر الموارد المشروعة التي تقررها الهيئة العامة .

د ـ الغرامات النقدية التي تحكم بها مجالس التأديب .

المادة ٣٢ ـ تصرف واردات النقابة على اجرة دارها ومرتبات موظفيها وشراء مـــا يلزم من المفروشات والأثاث والكتب والصحف والمجلات والتنوير والتدفئة والهاتف والبريد والاشتراك في المؤتمرات الطبية ، وسائر النفقات المحددة حسب الميزانية .

المادة ٣٣ ـ يضع مجلس النقابة في كل عام مشروع موازنة للعام المقبل مبيناً فيه الواردات والنفقات على وجه الاجمال ، ثم يعرض هذا المشروع على الهيئة العامة ويوضع موضع التنفيذ بعد اقراره .

المادة ٣٤ ـ السنة المالية للنقابة تبدأ من أول تموز وتنتهي في آخر حزيران من كل سنة .

الفصل السابع

احكام عامة

المادة ٣٥ ـ أ ـ على كل من يرغب في ترشيح نفسه لرئاسة أو لعضوية مجلس النقابة ان يتقدم بترشيحه قبل موعد انعقاد الجمعية العمومية بعشرة ايام على الاقل ، وعلى ان يكون مسدداً لجميع الرسوم المتحققة عليه للنقابة .

ب ـ يسلم الترشيح إلى أمين سر النقابة لقاء وصل موقت .

ج ـ إذا لم يكن عدد المرشحين كافياً لاملاء العدد المطلوب لمجلس النقابة ، ينتخب النقص من الاعضاء الحاضرين.

المادة ٣٦ ـ ينظر مجلس النقابة في جميع الترشيحات الواردة وفي انطباقها على نصوص المواد القانونية وينشر لائحة باسماء المرشحين المتممين لشروط المواد المذكورة في القانون والنظام ، وأخرى باسماءالمنتخبين الذين لهم حق الانتخاب في مركز النقابة قبل موعد انعقاد الجمعية العمومية بخمسة أيام .

المادة ٣٧ ـ لا يحق للعضو سواء أكان ناخباً ام منتخباً الاشتراك في الانتخاب إلا إذا كان مسدداً لجميع الرسوم المتحققـــة عليه للنقابة .

• • •

تقرر نشر هذا النظام الداخلي لنقابة اطباء الاسنان في المملكة الأردنية الهاشمية من قبل الهيئة العامة للنقابة بتاريخ ١٩٦٠/٦/١٢ للعمل بموجبه .

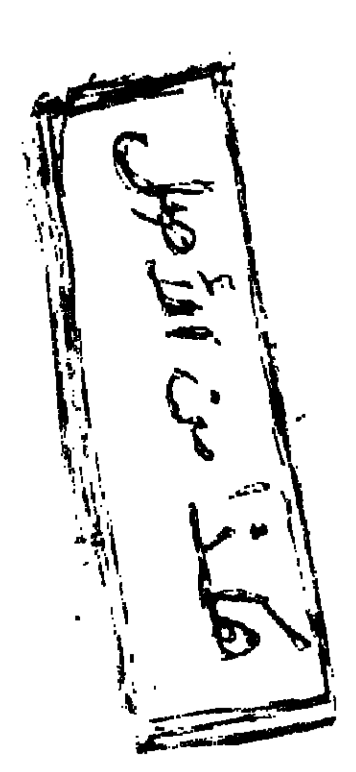
نقيب اطباء الاسنان

الدكتور يوسف ذهني

اوافق على هذا النظام الداخلي لنقابة اطباء الاسنان في المملكة الأردنية الهاشمية وفقاً للمواد ١١ و ٣٥ و ٥١ من قانون نقابة اطباء الاسنان رقم ١١ لسنة ١٩٥٦ .

وزير الصحة

جميل التوتونجي



الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ١ صفر سنة ١٣٨٠ هـ ـــ الموافق ٢٥ تموز سنة ١٩٦٠ م — العدد ١٥٠١

الفهرس

المطبعة الوطنية ـ عمان

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ ترفيع السيد وصفي التل مدير الاذاعة الى الدرجة الخاصة على أن يستوفي راتبــاً قدره (١١٥) ديناراً في الشهر اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١ .

٢ ـ ترفيع الموظفين في وزارة التربية والتعليم الآتية اسماؤهم من تاريخ ١٩٦٠/٧/١٦ :

الشيخ ابراهيم القطان الى الدرجة الأولى (ب) .

السيد عبد الحميد ياسين الى الدرجة الأولى (ب) .

السيد حسني فريز الى الدرجة الأولى (ب) .

السيد راضي عبد الهادي الى الدرجة الثانية .

السيد برهان كمال الى الدرجة الثانية .

٣ ـ ترفيع مدير مركز مكافحة السل الدكتور رزق الرشدان الى الدرجة الثانية من تاريخ ١٩٦٠/٧/١٦ .

٤ ـ ترفيع السيد سعد الدين جمعه سكرتير مجلس الوزراء الى الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مساعد سكرتير عام رئاسة الوزراء من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

٥ ـ ترفيع الســكاتب السيد عادل الداوودي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس قسم في رئاسة الوزراء من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

٦ ـ ترفيع مساعد مدير الاذاعة السيد صلاح أبو زيد إلى الدرجة الثالثة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

٧ ـ ترفيع الدكتور هشام نسيبه الى الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب بيطري من تاريخ ١٩٦٠/٧/١٦ .

٨ ـ ترفيع الدكتور اسحق قليبو إلى الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب بيطري من تاريخ ١٩٦٠/٧/١٦ .

٩ ـ ترفيع السيد وديع حنا القسوس الىالدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مساعد مدير المطبوعات والنشر من تاريخ ١٩٦٠/٧/١.

١٠ ـ تعيين الدكتور أحمد مصطفى أبو شمعه طبيباً في الدرجة الرابعة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

١١ ـ تعيين الدكتور محمد عصام الدين مصباح كمال طبيباً في الدرجة الرابعة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

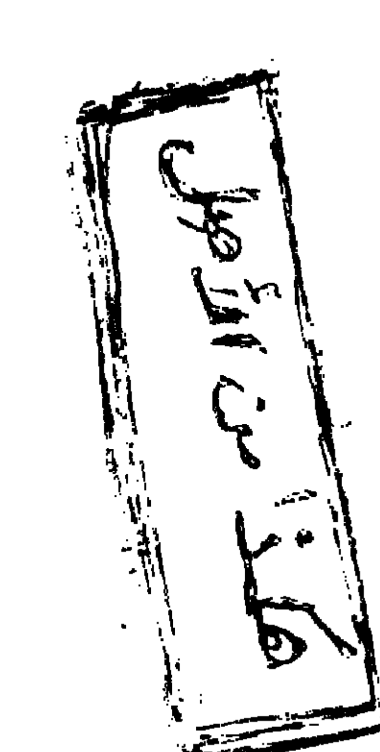
١٢ ـ تعيين الدكتور شفيق عبد الحاج حسين قعدان طبيباً في الدرجة الرابعة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

١٣ ـ تعيين الدكتورة كوثر يوسف جابر في وظيفة طبيب بالدرجة الخامسة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

١٤ ـ قبول استقالة مدعي عام القدس السيد بولص ركب اعتباراً من ١٩٦٠/٧/٩ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :

١ ـ تجديد تعيين السيد شكري المهتدي المستشار الحقوقي لرئاسة الوزراء عضواً في لجنة انتقاء الموظفين اعتباراً من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ بالاستناد الى المادة ٨ (١) من قانون ديوان الموظفين المدنيين لسنة ٩٥٥ .



٢ ـ اعارة القضاة التالية اسماؤهم ـ بالاستناد الى المادة ٤٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ٩٥٩ ـ الى حكومة الكويت الشقيق لمدة سنتين على أن يستمر في حسم العائدات التقاعدية على أساس مرتباتهم الحالية في الحكومة :

السيد حكمت التاجي	النائب العام في القدس
» حسني الجيوسي	عضو محكمة بداية القدس
» عبد الكريم معاذ	عضو محكمة بداية عمان

جـ ـ وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ـ قبول استقالة المعلمين التالية اسماؤهم من تاريخ ٩٦٠/٨/١٥ :

السيد عدنان محمد زيد الكيلاني

» عبد الوهاب محمد حسن عمر

» ابراهيم عوده العودات

» عبد العزيز محمود يعقوب

» عبد الرحمن محمد قشوع

» عفاش سلطان العدوان

٢ ـ قبول استقالة الكاتب السيد طلال ماجد المجذوب من تاريخ ٩٦٠/٧/١٨ .

د ـ وافق سماحة قاضي القضاة على طلب الشيخ عبد الله زيد القاضي الشرعي احالته على التقاعد بالاستناد الى الفقرة (ب) من المادة ١٣ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ٩٥٩ وذلك من تاريخ ٩٦٠/٩/١ .

هـ ـ وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد عصام سالم محروم مساعداً فنياً في المختبر بالدرجة العاشرة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١٥ .

٢ ـ تعيين السيد خالد عمر الجديد كاتباً بالدرجة العاشرة من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

و ـ وافق معالي وزير الداخلية على ما يلي :

١ ـ ترفيع السيد رجاء محمود عبد الهادي الى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مدير ناحية من تاريخ ١٩٦٠/٧/١٦ .

٢ ـ ترفيع السيد محمد سعد الدين لوكاشة الى الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب من تاريخ ٩٦٠/٧/١٦ .

٣ ـ تعيين الاشخاص التالية اسماؤهم في وظيفة كاتب بدائرة الجوازات من الدرجة العاشرة :

السيد عبد المطلب المعايطة

» اسماعيل علي داود الزعبي

» اكرم رشيد محمود أبو سالم

» سعيد فريد كساب

» زهير عبد العزيز العوران

» عبد الغفار سليم الصرايره

» احمد رشيد احمد الدلقموني

السيد محمود حسن الرزي
« فالح عبد الكريم عناقره
« اميل زيدان حداد
« حسن علي مسلم
« محمد مكروم الاشهب
« فخري موسى اسحاقات

ز ـ وافق معالي وزير المالية ـ الاراضي والمساحة على ما يلي من تاريخ ٩٦٠/٧/١٦ :

١ ـ ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم إلى الدرجة السابعة ليشغل وظيفة (مأمور ، مساعد ، رسام ، مساح ، كاتب) :

حمدي احمد البسطامي
ميشيل جبرا بطماني
يوسف سعود ابو السمن
جميل صبح زريقات

٢ ـ ترفيع كل من السادة التالية اسماؤهم إلى الدرجة الثامنة لشغل وظيفة (مأمور ، مساعد ، رسام ، مساح ، كاتب) :

الياس يعقوب غندور
خميس موسى زنانيري
حكمت رشيد الحاج احمد
رضوان عبدالله حياصات

٣ ـ ترفيع السيد هاني سعود ابو السمن الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة (مأمور ، مساعد ، رسام ، مساح ، كاتب) .

٤ ـ تعيين الاشخاص المدرجة اسماؤهم أدناه ليشغل كل منهم وظيفة مساح من الدرجة العاشرة :

السيد عواد محمد النجداوي
« عبد الرزاق عبد الحميد ابو حسان
« رفعت عبد الفتاح العبداللات
« ابراهيم مصطفى العمري
« ساري يعقوب الفانك
« عدنان عبد الرحمن القطاونة
« عبد المجيد جميل أبو طالب
« عيسى سليم عبد الله المومني

ح ـ وافق معالي وزير المالية على اعتبار الموظفين التالية اسماؤهم فاقدين لوظائفهم لعدم مباشرتهم العمل ، بالاستناد الى الفقرة (١) من المادة ١٨٤ من نظام الموظفين رقم ١ لسنة ١٩٥٨ :

السيد رزق محمود رزق جمعه
« محمد محمود اسماعيل ابو غوش
« عصام محمد سخنيني

ط ـ وافق معالي وزير المالية ـ الجمارك على ما يلي :

١ ـ تعيين كل من السادة المبينة اسماؤهم تالياً بوظيفة مأمور جمرك ومكوس بالدرجة السابعة :

السيد جميل الياس عايد جريسات
« منذر عبد الفتاح الفلاح الحمد
« محمود حامد ابو شام
« محمد مفضي المحادين

هكذا من الأصل

٢ ـ تعيين السيد علي محمد صالح عبدالله القضاة في وظيفة مأمور جمرك ومكوس من الدرجة العاشرة .

٣ ـ تعيين السيد عدنان الحاج ابراهيم في وظيفة مأمور جمرك ومكوس من الدرجة العاشرة .

ي ـ وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني على تعيين السيدين احمد محمود العبيني وعبدالله سعيد حماد بالدرجة العاشرة .

ك ـ وافق معالي وزير المواصلات ـ دائرة ميناء العقبة على قبول استقالة السيد زهير مراد حجو من تاريخ ١٩٦٠/٧/١ .

ل ـ وافق معالي رئيس مجلس سلطة السياحة على تعيين السيد مسلم عبدالله العايد محاسباً من الدرجة السابعة .

م ـ وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد سامح سالم الفرج في وظيفة مدقق بالدرجة السابعة من تاريخ ٩٦٠/٧/٢ .

٢ ـ تعيين السيد عبد الحافظ عبدالله المصري العواملة في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة من تاريخ ٩٦٠/٧/٢ .

٣ ـ تعيين السيد خليل رمضان حرزالله في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة من تاريخ ٩٦٠/٧/١ .

٤ ـ تعيين السيد عبدالله المفلح الفاعوري في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة الثامنة من تاريخ ٩٦٠/٧/٩ وذلك بنقله من ملاك وزارة المواصلات ـ البريد الى ملاك ديوان المحاسبة بدرجته وراتبه الحاليين .

ن ـ وافق رئيس التوجيه والانباء على قبول استقالة السيد عيسى بولس الكوك اعتباراً من تاريخ ٩٦٠/٧/١٠

الجنسية الاردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ منح الجنسية الاردنية الى السادة التالية اسماؤهم بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني :

احمد سليم باميه

ناصر الدين وجيه بسيسو

عبدالله اسماعيل ابو سكران

محمد جوهر حميد

خليل احمد المنير

توفيق فؤاد توفيق الفار

حسني حسين سعيد مناع

صالح احمد القنه

٢ ـ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد طناس جميل حلبي بمقتضى البند الثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من السادة التـــالية اسماؤهم وذلك بمقتضى البند الأول من المادة (١٣) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ :

طشحيل ونان حبيب اليعقوبي

الارشمندريت اركاديوس سابا ايكوتوميدس

مالكون ياساي كيزريان

براسخوس دار كولاكيس

محمود طاهر اللبدي

عبدالله سعيد عبدالله القسيس

عبدالله محمد فياض

خزنة عاقل ارملة نقولا موسى جبران

الاستملاك

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، أعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب الى مجلس الوزراء إصدار قرار بان استملاك مساحات الاراضي المبينـــة أدناه من القطع والأحواض والقرى المبينة ازاءها استملاكا مطلقاً بقصد فتح طريق مادبا ـ صياغه هو مشروع للمنفعة العـامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الأراضي والمساحة
محمد الخشمان

اسم القرية	اسم ورقم الحوض	رقم القطعة	مساحة القطعة العمومية		المساحة المنوي استملاكها		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
مادبـــا	البلـــد ـ ١	٨٥٥	٦٤٧		٦١			
خربة كفير أبو سربوط	غبنـــه ـ ٤	٢٦	٣٣٨	١٢٣	٤٣٤	١		
		٢٧	٩٧٣	١٨١	٧٧٤	٣		
		٢٨	٨٦	١٢٥	٥٩٣	٦		
		٢٩	١٣٦	٦٨	٧٥			
		٣٠	١٥	٤٦	٦٠٣			

اسم القرية	اسم ورقم الحوض	رقم القطعة	مساحة القطعة العمومية		المساحة المنوي استملاكها		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
خربة كفير ابو سربوط	غبنـــه ـ ٤	٣٣	٦٤٥	٤	٣٥٢			
		٣٧	٢٤٢	٩٢	٧٦٧	٤		
		٤١	٤٢٨	٨٢	٢٠٣	٤		
		٤٢	٤٠١	٢١	٦٨٢			
	حنو محفوظ ـ ٥	٣	٤	٦٠	٥٧٨			
		٤	٢١	٤٨	٧٥٤			
		٩	٨٩٤	٢١	٩٦٥	٢		
		١٠	٢٤٣	٥	٢٥١			
		١١	١٩٩	٥٤	٧٨٤	١		
		١٢	٣٥٦	٤٩	٤١٢	٢		
		١٣	٥٨١	٤٩	١٠٦	١		
		١١١	٦٤٠	٤٨	٥٥٢	٨		
		١١٢	٩٠٨		١٠			
		١١٤	٥٣٧	١	٣٥٣			
		١١٦	٩١٧	٤	٢٠٢			
خربة كفير الوخيان	الكفير الغربي ـ ٢	٣٢	٧٤٦	٥١	٩	١		
		٣٨	٨٤٨	٢٥	١٨٣	٨	٧٢١	١
		٣٩	٧٠٥		٢٠٢		٢٦	بئر ماء
		٤٨	٦٥٦	٢	٤٨			
		٤٩	٢١٧	٨	٧٣٢			
		٥١	٣٩١	٢	٤٠٤			
		٥٢		١	١٠١			
		٥٣	٧٢٤	٣١	٥٤٥	١		
		٥٥	٧٩٧	١٧	٨٣٠			
		٥٦	١٧٦	٣٤	٦١٠	١		
		٥٧	٩٦٢	٤	٣٦			
		٦٠	٣٩٨	٧٢	٣٦			
		٦٢	٦١٧	٢١٩	٥١٧	٤		
		٨١	٦٠٤	٣٩	١٤٠	٣		
	قرية غفنان ـ ٤	١	٤٨٢	٧٠	٤٤٢	٢		
		٢	٣٤	٥١	٨٣٧	١		
		٣	٧٩٣	١٠	٥٠٣			
		٥	٢٩٢	١٥٩	٩٦٦	٢		
		١٩	١٠٨	١٧	٤٥٠			

اسم القرية	اسم ورقم الحوض	رقم القطعة	مساحة القطعة العمومية		المساحة المنوي استملاكها		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
خربة كفير الوخيان	تليعات الصفي ـ ١٠	١٨	٩٠٩		٤٢٩		٢٠٢	
		١٩	٢٥٠	٣٤	٨٤٣	١		
		٢٠	٢٠٨	٧٠٣	٦٠٥	٥		
	نبـــا ـ ١١	١	٤١٠	٤٠	٥٦			
		٢	٨	٢٣	٣٨٤	٣		
		٣	٩٨٢	١٥٢	٢٦٦	٦		
		٤	٥٨	١٨	٥٨٦	٥	٧٢	١
		١١	٨٨٣	١٢	٦٠٦			
		٢١	٩٣٨	٥٠	٨١٨	١		
		٢٢	٣٦٥	٣٩	٦٨٢			
		٢٤	٦٠٥	٧٣	٥٠٥			
		٣٨	١٨٨	٤٩	١٦	٢		
		٤٣	٩١٦	٢١	٧٣٩	١		
		٤٤	٦٣	٢٠	٨٩٠	١		
		٤٥	٩٨٦	١٢٨	٦٨٠			
		٤٦	٦٩٦	٥	٢٠٢			
		٤٧	٦٧٩	٩	٥٥٤			
		٤٨	٣٨٠	٨	٢٣٢			
		٤٩	٣٤٢	١٤	٥٩٦	٢		
	سياغه الشرقي ـ ١٥	٣٧	٧٠٥	٦٢٤	٩١١	١٦		
		٦٩	٨٦٧	٢٧٨	٦٨١	٣		

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن اني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب الى مجلس الوزراء العـــالي إصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة مقاديرها أدناه من القطع والأحواض المبينة ازاءها في مدينة القدس استملاكا مطلقاً بقصد فتح الطرق الداخليـة في محلة راس العمود المتفرعة عن الطريق المؤدية الى بيت لحم هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

امين القدس

روحي الخطيب

المدينـــة : القدس
اسم الحوض: راس العامود
رقم الحوض: ٢٩٩٨٩

رقم القطعة	مساحة القطعة بالمتر المربع	المساحة التي ستقتطع للطرق بالمتر المربع	اسم صاحب القطعـــة
٤٣	٨٨٥	٨٦	خليل صالح عطاالله
٤٤	٧٢٦	١٥١	محمد عبد الحميد العطاري
٤٥	٧٤٥	١٠٨	خليل محمد عاصي سلامه
٤٧	٤٥٠	٣٠	صبحي الحلواني
٤٨	١٠٩٨	٩	علي ابراهيم الهنيني
٥٦	٧٧٣	٢٤٤	حارس املاك العدو
٥٨	٥١٦	٩٠	الحاجة سلوى عبد الكريم ابو منشار ومنيره محمد علي ابو طير
٦١	٤٩٠	٤٦	عرفات مصطفى ادكيدك واخوانه
٦٢	١١٠	٤٨	عائشة سلامه القنبر
٦٣	١٤١٧	٣٥٤	شوكت العسلي
١/٦٤	٦٤٦	١٧	محمود عيسى عياش
٢/٦٤	٦٥٣	١٧	حمدان عايد حمدان
٦٥	٢٠١٧	٤٤٢	موسى الحاج احمد سليمان العباسي
٦٦	٩٤٣	٣٤٣	داود موسى مصطفى البش
٦٧	١٥٥٧	٣٨٥	كرامه صالح الشناوي
٦٨	٨٩٦	٣٤٠	اسحق امين الشرفاء وشريكه
٦٩	٨٩٦	٣٤	حسن بدر الغول
٧٠	١٨٤٠	٥٢٢	اسحق امين الشرفاء
٧١	١٤١٧	٢٢٥	ورثة خضر نجم
٧٧	٨٢٨	١٥٤	محمد محمود شحاده
٧٨	٧٣١	١٥٤٠	صلاح عمر صالح عطاالله
٨٢	١٠٢٠٠	١٩٠٢	معالي وزير المالية بالنيابة عن المملكة الاردنية الهاشمية
٦٠	٢٩٤	١٩٤	صبحي اسحق ابو ندا
١	٢٣٨٨	١٦٨٣	حارس املاك العدو

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعـــد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب الى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينـــة مقاديرها ادناه من القطع والأحواض المبينة ازاءها في مدينة القدس استملاكا مطلقاً بقصد فتح الطرق الداخلية في محلة عقبـــة الصوانه المتفرعة عن طريق الطور هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ .

امين القدس

روحي الخطيب

اولاً : المدينـــة : القدس
اسم الحوض: عقبة الصوانه
رقم الحوض: ٢٩٩٩٦

رقم القطعة	مساحة القطعة بالمتر المربع	المساحة التي ستقتطع للطرق بالمتر المربع	اسم صاحب القطعـــة
٢١	١٤٦٨	٥٤٠	قاسم عمر المشعشع
٣١	٣٦٢٨	١٠	محمد عثمان القضماني وعطا موسى القضماني
٣٢	٢٧٥	٤٦	راشد عبدالله الهشلمون
٣٨	١٦١١	٥٦٢	حماده زكريا القضماني
٥٢	٢١٠٠	٢٧٥	محمود موسى ابو الهوى
٥٠	٧٣١	٢٨٢	الحاج محمد علي الامام
٢٠	١٧٣٥	٦١٧	سعيد ابو غنام وشركاه
١٩	١٨٢٤	٤٠	يحيى عمر المشعشع
٣٩	٣١٢	١٢	صبري عبد الحميد ابو فرحه

ثانياً : المدينـــة : القدس
اسم الحوض: الحريقة
رقم الحوض: ٢٩٩٩٥

رقم القطعة	مساحة القطعة بالمتر المربع	المساحة التي ستقتطع للطرق بالمتر المربع	اسم صاحب القطعـــة
١٦	٩٣٩٤	١٣٨٦	الجمعية الأرثوذكسية الفلسطينية
١٩	٨٠٨٢	٦١	الخوري يوسف مونتيرو
١٧	١٠٨٥	٣١	ورثة داود حسين التوتونجي
١٨	١٩٠٩	٢٦٩	متري سلامه وشركاه

ثالثاً : المدينـــة : القدس
اسم الحوض: عقبة الصوانه
رقم الحوض: ٢٩٩٩٦

رقم القطعة	مساحة القطعة بالمتر المربع	المساحة التي ستقتطع للطرق بالمتر المربع	اسم صاحب القطعـــة
٩	١٤٧٣	١٠١	الحاج طاهر اسماعيل مكيه
٤٧	٥٤١	١٦٤	ورثة محيي الدين الشيخ ياسين طوطح
٦٢	٦٦٢	٣٨٤	رشيد مصطفى البليبسي
٦٤	٦٤١	١٤	محمد موسى القضماني وأخيه
٦٥	٥٦٠	٣٨	سعيد مصطفى حسونه ابو غزاله
٦٦	٧٠٩	٢٤	عبد محمد الشامي
٦٩	٤٢٠	١٠	مصطفى العلمي
٧٠	٣٠٣	٥٤	موسى احمد رابيه
٧٣	٨٣٧٢	١٥٩٤	دير الروم الارثوذكس
٤	٩٥٨٣	٨٣٥	الحاج خالد الهدمي واخوانه وشركاه

اعلان

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن أني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب باسم بلدية الشونة الجنوبية الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك تل نمرين الذي مساحته :

متر	دنم	رقم الحوض	رقم القطعة
٣٩٥	١٩	١٠	٣٩

والذي تملكه الخزينة بغية إنشاء خزان للمياه عليه ولاقامة بعض الانشاءات التي تحتاجها البلدية عليه وهو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلدية الشونة الجنوبية
احمد السعود العدوان

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء ـــ بالاستناد إلى احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ـــ ما يلي :

١ ـ حظر التعامل مع الشركات التالية :

أ ـ المؤسسة الاميركية — The Palestine Economic Corp. U. S. A.
وعنوانها :
1 - 400 Madison Avenue New York 17, N.Y.
2 - 18, Eest 14 St. New York 17, N.Y.

ب ـ الشركة الايطالية — Costrusieni Nocanicha Palma.
وعنوانها : Via Piemental 11/7. Milano.

ج ـ الشركة المكسيكية لانتاج السكر — El Patrero

د ـ الشركة الايرانية — Iran Supply Company
3 khaiban Villa — Tahran. Iran.

٢ ـ حظر منح وكالة شركات أو مؤسسات اردنية لاي من شركتي الملاحة الايطاليتين :

أ ـ Avigdor and Co. Ltd. — Via Emmannelle 111/51
ب ـ Barnett Borchard — Piazza Municipic Napoli.

٣ ـ حظر عرض الافلام السينمائية التي تشترك في تمثيلها الممثلة الاسرائيلية (ايلانه كوبر) . لمخالفتها مبادىء المقاطعة المقررة .

٩٦٠/٧/١٣

تطبيق قانون تشجيع وتوجيه الصناعة

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٠/٧/٣ ـــ بالاستناد إلى المادة التاسعة من قانون تشجيع وتوجيـــه الصناعة ـــ الموافقة على منح الفندق الذي تنوي جمعية الشبان المسيحية بالاردن انشاءه في القدس الاعفاءات المبحوث عنها في الفقرة (١) من المادة السادسة من القانون المذكور على ان تقوم وزارة الاشغال العامة باجراء تدقيق للتكاليف الحقيقية حسب المخططات التي تقدمها الجمعية .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٠/٧/١٣ الموافقـــة على منح شركة بطاريات بترا لاصحابها السادة عبد المجيد حجازي وشركاه الاعفاءات والتسهيلات المنصوص عليها في الفقرتين (١ و ٤) من المـادة السادسة من قانون تشجيع وتوجيه الصناعة لسنة ١٩٥٥ .

أمر دفاع رقم (١٠) لسنة ١٩٦٠

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثانية من نظام الدفاع
رقم (٢) لسنة ١٩٣٩

استناداً الى الصلاحيات المخولة إلي بموجب قانون الدفاع لسنة ١٩٣٥ وعملاً بالفقرة (ب) من المادة الثانية من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩ وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة . آمر بالاستيلاء على نبعي الدلبة والهجرة في لواء الخليل وتخويل معالي وزير الداخلية باتخاذ جميع الاجراءات الضرورية لتنفيذ هذا الأمر وتأمين تزويد سكان مدينة الخليل بحاجتهم من المياه .

١٩٦٠/٧/١٣

رئيس الوزراء
هزاع المجالي

شؤون البلديات

تعلن وزارة الداخلية أنه تم انتخاب السيد خليل انطون ابو غطاس نائباً لرئيس بلدية بيت جالا .

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

اعلان

بموافقة وزير الداخلية نهائياً على تنفيذ مشروع تنظيم مدن هيكلي رقم م ل/٤٠/٧٣/٤٩
منطقة تنظيم مدينة بيت لحم

بما أن لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد أجازت مؤقتاً المشروع المعروف بمشروع تنظيم مدن هيكلي لمدينة بيت لحم ونشر اعلان عرض هذا المشروع في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في مدينـــة بيت لحم وفي الملحق رقم ١ للعدد (١٤١٦) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٣/١٦ تاريخ الملحق ١٩٥٩/٣/٢١ .

وبما ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد طلبت الي وضعه موضع التنفيذ بموجب الفقرة (١) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وبما ان هذا المشروع والخريطة الملحقة به قد رفعت الي واقترنت بموافقتي ، لذلك يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (٢) و (٣) من المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بانني اقر المشروع الانف الذكر والخريطة الملحقة به وآمر بان يوضع موضع التنفيذ بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوماً ويعلن للعموم ايضاً ان المشروع والخريطة الملحقة به قد عرضت في مكتب اللجنة المحلية الانفة الذكر بالصيغة الموافق عليها نهائياً من قبلي ، حيث يباح لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

صدر في هذا اليوم الخامس من شهر تموز سنة ١٩٦٠ .

وزير الداخلية
وصفي ميرزا

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم مدن تفصيلي للشارع الذي يتفرع من الشارع الرئيسي الممتد شمالاً من كنيسة الفرندز وملك المشني في رام‌الله حتى يلتقي مع شارع عين مصباح وايداعه مع الخريطة الملحقة به
منطقة تنظيم مدينة رام‌الله

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٣٦ المنعقدة في ١٩٦٠/٦/٢٢ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المـــدن التفصيلي المعروف بمشروع الشارع الذي يتفرع من الشارع الرئيسي الممتدشمالاً من كنيسة الفرندز وملك المشني في رام‌الله حتى يلتقي مع شارع عين مصباح مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في رام‌الله في الملحق رقم (   ) العدد (١٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٣/١٠ تاريخ الملحق (   ) وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ ١٩٦٠/٦/٢٩

رئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس
حسن الكاتب

اتفاق

بشأن تأمين حاجة الدوائر الحكومية من سيارات الشحن

بناء على موافقة مجلس الوزراء العالي الواردة في كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٥٣٠٧/٨/٥/٢٥ تاريخ ٩٦٠/٦/٢٣ تم الاتفاق بين وزير المالية المعرف فيما بعد بالحكومة وبين السادة اتحاد الكراجات المعرفين فيما بعد بالمتعهد على تأمين حاجة الدوائر الحكومية بما في ذلك الجيش العربي الأردني والأمن العام ومكتب التموين ولجان الاسعاف وسلطة ميناء العقبة بسيارات الشحن اللازمة لنقل كل ما يرد (للحكومة) لهذه الدوائر من لوازم ومواد غذائية بما في ذلك الحبوب على اختلاف انواعها ومشتقاتها والمواشي كما هي معرفة في قانون ضريبة المواشي من العقبة إلى عمان ومن العقبة إلى رأس النقب والى أية نقطة في الجنوب بما في ذلك قضاء مادبا حسب الشروط التالية :

١ ـ مدة التعهد سنة كاملة تبدأ من ٩٦٠/٦/١ وتنتهي لغاية ٩٦١/٥/٣١ وغير قابلة للتجديد .

٢ ـ تؤدى الأجور على أساس الاسعار المقررة المدرجة في الجدول الملحق بهذا الاتفاق .

٣ ـ تحسب الاجور على أساس المسافة التي تقطعها السيارة في الذهاب من العقبة إلى أي مركز في اللواء الجنوبي أما إذا عادت غير محملة بلوازم حكومية فلا تؤدى أجور مقابل عودتها .

٤ ـ إذا طلبت السيارة من والى أي مركز في اللواء الجنوبي وأرسلت غير محملة بلوازم حكومية فلا تؤدى لها الاجور بسبب ذلك إلا في حالة عودتها محملة بلوازم حكومية .

٥ ـ على المتعهد أن يؤمن حاجة الدوائر بسيارات الشحن الجيدة الصالحة للعمل خلال ساعتين من وقوع الطلب شفهيا كان أم خطياً لأي من السيارات ومن أي حمولة تتطلبها المصلحة وعليه أن يعين في كل مركز من المراكز التي يشملها هذا الاتفاق وكيلاً عنه يقوم مقامه في تأمين حاجة الدوائر الحكومية من سيارات الشحن خلال اسبوع واحد من تاريخه وأن يقدم بياناً بأسماء وكلائه وعناوينهم وفي حالة عدم تعيين وكلائه وعجزه عن تقديم السيارات المطلوبة فيحق لرؤساء الدوائر (الذين يعتبر قولهم مصدقاً وبينة قاطعة) استئجار السيارات المطلوبة حسب الاجور الرائجة وتضمين المتعهد فرق الاجور .

٦ ـ على المتعهد أن يستوضح من الدوائر المختصة عن المواد المطلوب نقلها وعن وزنها ليقدم السيارات اللازمة أما إذا طلب من المتعهد تقديم سيارة من حمولة معينة دون بيان نوع المادة والوزن المطلوب نقله وقدم سيارة من حمولة أكبر يحاسب المتعهد على أساس حمولة السيارة المطلوبة فقط وعلى المتعهد أن يسير سياراته على أقصر الطرق وفي الجهـــة التي يعينها له رئيس الدائرة أو من ينوب عنه في عمان والمراكز الاخرى ولايحق له أن يعترض على ذلك .

٧ ـ المتعهد مسؤول عن كل نقص أو ضرر قد يحدثان في اللوازم التي تسلم إليه أو إلى سائقي سياراته أو عن المخالفات التي يرتكبها سائقو السيارات وتحسم قيمة النواقص والاضرار التي تحدث لهذه اللوازم من مطالبات المتعهد أو تأمينه ولا يحق له الاعتراض على ذلك كما وأن الحكومـــة غير ملزمة في تقديم حاجة سيارات المتعهد من الزيوت والاطارات والقطع الاحتياطية والوقود في حالة تعذر حصوله عليها .

٨ ـ إذا تأخر المتعهد أو قصر في تقديم العدد المطلوب من سيارات الشحن في الوقت المحدد له من الدائرة ذات العلاقة فلرئيس الدائرة المذكورة (الذي يعتبر قوله مصدقاً وبينة قاطعة) الخيار إما ان يأمر باستئجار حاجة دائرته من سيارات الشحن من مكان آخر وتضمين المتعهد بفرق الاجور وإما أن يفرض عليه غرامة لا تقل عن خمسماية فلس ولا تتجاوز الخمسة دنانير عن كل سيارة من العدد الذي قصر عن تقديمه ويحسم ذلك من التأمين المقدم منه أو من استحقاقاته أو أية أموال أخرى تخص المتعهد أو أن يلجأ إلى الامرين معاً ويعتبر قول رئيس الدائرة فيما يتعلق بنص هذه المادة مصدقاً .

٩ ـ لا يحق للمتعهد نقل التعهد من اسمه الى شخص آخر إلا بموافقة وزير المالية الخطية .

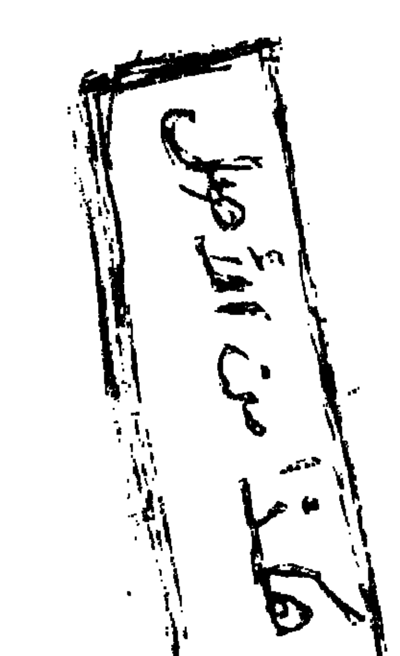
١٠ ـ تدفع الاجور بالنسبة للمسافات التي تقطعها السيارات حسب جداول المسافات المنشورة في الملحق (٢) للعدد (١٢٨٢) من الجريدة الرسمية أو أي تعديل يطرأ عليها وفي حالة استخدام السيارات ضمن مناطق لم تسجل مسافاتها في الملحق المذكور أو تعديلاته فتعتبر المسافة الفعلية التي تقطعها السيارة بشهادة الموظف المسؤول عن استخدامها .

١١ ـ يكون وزير المالية المرجع المسؤول عن تطبيق نصوص هذا الاتفاق فيما يتعلق بالسيارات التي تستخدمها الدوائر الحكومية والأمن العام ومكتب التموين وسلطة ميناء العقبة ويكون القائد العام للقوات المسلحة فيما يتعلق بالسيارات التي يستخدمها الجيش .

١٢ ـ على المتعهد أن يقدم كفالة مالية معتبرة بمبلغ خمسة آلاف دينار كتأمين لقيامه بتنفيذ احكام هذا التعهد بصورة مرضية ويعتبر التأمين المقدم ملكا للخزينة وجزءاً من وارداتها وفي حالة تقصيره عن القيام بالتزاماته بمقتضى أحكام هذا الاتفاق .

١٣ ـ تؤدى أجور السيارات التي تنقل أثاث موظفي الحكومة ومكتب التموين وسلطة ميناء العقبة وموظفي الجيش والأمن العام واللوازم الحكومية الاخرى ولوازم الجيش والامن العام ذات الوزن الخفيف على أساس حمولة السيارات المسجلة لدى سلطات الترخيص وليس على أساس وزن تلك اللوازم أو الاثاث وتؤدى أجور السيارات المطلوبة لنقل لوازم معينة كالاعمدة الخشبية والحديد وما يماثلها على أساس حمولة السيارة حسب ترخيصها بصرف النظر عن الوزن .

١٤ ـ لا تؤدى أجور عن ساعات الانتظار في أية حالة .



١٥ ـ إذا أخل المتعهد بالتزاماته بمقتضى هذا الاتفاق فيحق لوزير المالية من تلقاء نفسه أو بتنسيب من قائد القوات المسلحة فسخ التعهد في أي وقت يشاء ومصادرة التأمينات أو أي جزء منها وفرض الغرامة التي يراها مناسبة علاوة على ماجاء في المادة الثامنة من هذا التعهد ويعتبر قول رئيس الدائرة مصدقاً فيما يتعلق باحكام هذه المادة .

١٦ ـ الحكومة غير مسؤولة عن أي عطل أو ضرر قد يقعان على سيارات المتعهد أو وكلائه المستأجرة في حالة استعمالها .

١٧ ـ لا يحق للمتعهد أن يطالب بأية خسارة لحقت به بسبب هذا الاتفاق .

١٨ ـ على المتعهد أن يتقيد بجميع الأنظمة والتعليمات التي تصدرها وزارة المالية وقيادة القوات المسلحة ومديرية الأمن العام لتطبيق مواد الاتفاق .

جدول الاجور

ملحق بالاتفاق

	فلس	دينار
أجرة الطن الواحد للكيلو متر الواحد من العقبة إلى النقب وعمان والى أية نقطة في الجنوب بما في ذلك قضاء مادبا	٨	

قرار صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استناداً للصلاحية المخولة لي بموجب الفقرتين (ب ، ه) من المادة (٢) من نظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ اقرر ما يلي :

أ ـ تحدد اسعار اللحوم في المناطق التي تتعامل بالوزن النابلسي في المملكة بالشكل التالي :

	فلس	الكيلو	فلس
١ ـ ثمن وقية لحم الضأن الصغير المجروم	١٢٠	»	٤٩٠
٢ ـ » » » » » بعظمه	١٠٠	»	٤١٠
٣ ـ » » » » الكبير المجروم	١١٠	»	٤٥٠
٤ ـ » » » » » بعظمه	٩٠	»	٣٧٠
٥ ـ » » » السمار الصغير (الجدي) المجروم	١١٠	»	٤٥٠
٦ ـ » » » » » » بعظمه	٩٠	»	٣٧٠
٧ ـ » » » » الكبير المجروم	١٠٠	»	٤١٠
٨ ـ » » » » » بعظمه	٨٠	»	٣٣٠
٩ ـ » » » العجل المجروم	٨٥	»	٣٥٠
١٠ ـ » » » » بعظمه	٧٠	»	٢٩٠
١١ ـ » » » البقر المجروم	٦٥	»	٢٧٠
١٢ ـ » » » الجمل	٦٠	»	٢٤٠

ب ـ يباع اللحم في المناطق التي تتعامل بالوزن الشامي كما يلي :

	فلس	الكيلو	فلس
١ ـ ثمن وقية لحم الضأن الصغير المجروم	١٠٥	»	٤٩٠
٢ ـ » » » » » بعظمه	٩٠	»	٤١٠
٣ ـ » » » » الكبير المجروم	٩٥	»	٤٥٠
٤ ـ » » » » » بعظمه	٨٠	»	٣٧٠
٥ ـ » » » السمار الصغير (الجدي) المجروم	٩٥	»	٤٥٠
٦ ـ » » » » » » بعظمه	٨٠	»	٣٧٠
٧ ـ » » » » الكبير المجروم	٩٠	»	٤١٠
٨ ـ » » » » » بعظمه	٧٠	»	٣٣٠
٩ ـ » » » العجل المجروم	٧٥	»	٣٥٠
١٠ـ » » » » بعظمه	٦٠	»	٢٩٠
١١ـ » » » البقر المجروم	٦٠	»	٢٧٠
١٢ـ » » » الجمل	٥٥	»	٢٤٠

جـ ـ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١٥ .

د ـ كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها بالمادة (٧) من نظام التموين ومراقبة الاسعار رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ .

وزير الاقتصاد الوطني

خلوصي الخيري

قرار صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استناداً للصلاحية المخولة لي بموجب الفقرتين (ب، ه) من المادة (٢) من نظام التموين ومراقبة الاسعار رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ .

اقرر أن تكون اسعار الدقيق في عمان كما يلي :

	فلس	دينار
١ ـ سعر الطن من الدقيق الالماني درجة اولى	٥٠٠	٣٢
٢ ـ » » » » » » ثانية	٠٠٠	٢٨
٣ ـ » » » » الاميركي	٥٠٠	٣٢
٤ ـ » » » » الطلياني	٠٠٠	٣٠
٥ ـ » » » » المستخرج من القمح الاميركي بنسبة ٨٤٪	٥٠٠	٣٤

٦ ـ تكون اسعار الدقيق من الاصناف المذكورة اعلاه في المراكز الأخرى والملحقات نفس الاسعار مضافاً إليها اجور النقل ونفقات التحميل والتنزيل حسب الاسعار السائدة .

٧ ـ لا تزيد اسعار الدقيق الجيد من الاصناف الأخرى عن اربعة وثلاثين ديناراً ونصف .

٨ ـ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتباراً من ١٩٦٠/٧/٢٠ .

٩ ـ كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للمقوبات المنصوص عليها بالمادة (٧) من نظام التموين ومراقبة الاسعار رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ .

وزير الاقتصاد الوطني

خلوصي الخيري

الصيادلة

صرحت وزارة الصحة :

١ ـ للصيدلي القانوني الاردني الجنسية السيد حلمي راغب الشخشير بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ ـ للصيدلي القانوني السيد رشيد سعد الدين الطاهر الاردني الجنسية بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٣ ـ للصيدلي القانوني الاردني الجنسية السيد محمد زياد شفيق حبش بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

١ ـ قرر معالي وزير الصحة فرض الرقابة الطبية على القادمين إلى المملكة الأردنية الهاشمية من مناطق الهند التالية ضد مرض الكوليرا وذلك اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١٠ ، على أن يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك :

مطار دلهي	في الهند
مقاطعة جنتور من ولاية اندهرابرادش	» »
مقاطعة ستركا كولام من ولاية اندهرابرادش	» »
ميكر الاتحادية وتلال كاشار الشمالية من ولاية نسام	» »
مقاطعة مونخير من ولاية بيهار	» »
مقاطعة شاهاباد من ولاية بيهار	» »
مقاطعة كايرا من ولاية جوجرات	» »
مقاطعة سورات من ولاية جوجرات	» »
مقاطعة بلجوم من ولاية ميسور	» »
مقاطعة هارورا من ولاية ميسور	» »

جدول الأمراض السارية الشهري عن شهر ايار سنة ١٩٦٠

اللواء	المرض	
عمان	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
السلط	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
مادبا	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
الزرقاء	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
اربد	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
جرش	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
عجلون	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
دير ابو سعيد	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
المفرق	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
الرمثا	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
الكرك	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
الطفيلة	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
معان	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]
العقبة	اصابات	[illegible]
	وفيات	[illegible]

٢ ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين إلى المملكة الأردنية الهاشمية من مناطق الهند التالية ضد مرض الكوليرا وذلك اعتبـــاراً من ١٩٦٠/٧/١٤ :

مطار لكناو	في الهند
مقاطعة دراج من ولاية اندهرابرادش	« «
مقاطعة ينام من ولاية بوندشيري	« «

اسماء المهندسين والمجازين

الذين دفعوا رسوم النقابة السنوية لسنة ١٩٦٠

الرقم المتسلسل	الاسم	اللقب المهني
١	ابو حجله ـــ هاني ابو حجله	مهندس مدني
٢	ابو قوره ـــ عبد الغني ابو قوره	« «
٣	انسطاس ـــ انطون جريس انسطاس	مجاز في المعمارية
٤	« ـــ حنا جريس انسطاس	« « «
٥	ايوب ـــ سالم يوسف ايوب	مهندس مدني
٦	برامكي ـــ انطوني جبرائيل برامكي	« معماري
٧	توتنجي ـــ فائق جميل التوتنجي	« مدني
٨	حسن ـــ بشير حسن	« كهربائي
٩	حجازي ـــ احمد مدالله حجازي	مجاز في المعمارية
١٠	جردانه ـــ محمد جردانه	مهندس ميكانيكي
١١	خماش ـــ ياسر الخماش	« مدني
١٢	خليفه ـــ عبدالله فريد خليفه	« ميكانيكي
١٣	زلاطيمو ـــ خالد محمد زلاطيمو	« معماري
١٤	زلوم ـــ عبد الحي زلوم	« بترول
١٥	شويكي ـــ احمد كايد الشويكي	« مدني
١٦	شويحات ـــ اميل عيد شويحات	« ميكانيكي
١٧	عسلي ـــ معاويه العسلي	« مدني
١٨	عبده ـــ وائل عزت عبده	« كيميائي
١٩	عبد الهادي ـــ برهان عبد الهادي	« ميكانيكي
٢٠	غزاله ـــ جودة جادالله غزالة	مجاز في المعمارية
٢١	عز الدين ـــ هشام عز الدين	مهندس مدني
٢٢	قردن ـــ محمد خير قردن	« معماري
٢٣	قنصل ـــ سالم انطون قنصل	« ميكانيكي
٢٤	مراد ـــ منجد وجيه مراد	« ميكانيكي (سيارات)
٢٥	نابلسي ـــ عيسى نابلسي	« كيميائي
٢٦	نصر ـــ سمير خليل نصر	« مدني

تابع جدول الامراض السارية الشهري عن شهر ايـار سنة ١٩٦٠

البلدة	المرض	تيفوئيد		بارا تيفوئيد		ديزنتري		ذات الرئة		انفلونزا		حصبة		ابو كعب		خانوق		سعال ديكي		التهاب السحايا		جدري ماني		شلل اطفال		حمى راجعة		بنت الحمراء		حمى نفاس	
		مواطن	لاجىء	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
القدس	اصابات	١		٣	١		١			٦		٢		٣								٤		١							
	وفيات											٢																			
رام الله	اصابات			١	٣	١	١					٢٥		١	٥							٣		١	١						
	وفيات											١																			
بيت لحم	اصابات					٣		١																		١					
	وفيات																														
اريحا	اصابات				٢								٩		٤			٤	١٤			٢	٣٨		١						
	وفيات																														
نابلس	اصابات	١٣	٩	٢	٤	٣	١			٣	١٢	٢		٢	٨			١٦	٤	١		٢٧	٩			٣		٣			
	وفيات	١	١																												
جنين	اصابات	٢	١	٢								٤٦	٦	٢١	٨							٢		١		١					
	وفيات																														
طولكرم	اصابات	٢	٣	٣		١						٢	١	١									١	١							
	وفيات																														
الخليل	اصابات					٧	٢									٢	١									١					
	وفيات																١														
المجموع	اصابات	٥٣	١٣	١٢	١٠	٥٤	٢٤	٢٧		٥٧	١٨	١٤٤	٣٦	٩٦	٢٨	٤	١	٤٢	٢٢	٥		٨٦	٧٧	٦	٢	٧		٤			
	وفيات	٣	١					١٧				٢٢					١			٣											

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢٠٢٢ تاريخ ١٩٦٠/٧/٦ الشركـــة المسماة (شركة مطاحن شهرزاد) حسب البيان التالي :

اسم الشركـــة	شركة مطاحن شهرزاد .
اسماء الشركاء	فريد لبيب عبود ، عيسى شكري سلفيتي ، شكري سابا حلبي .
رأسمال الشركة	ثلاثة آلاف دينار اردني فقط لاغير .
اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها	السيد شكري سابا حلبي منفرداً .
الاعمال التي تتعاطاها الشركة	ان تقوم بتحضير وطحن وانتـــاج وتوزيع وبيـــع القهوة والشاي والكاكاو والارز ومماثلات القهوة والدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والبهارات والتوابل .
مركز الشركة	عمان .
مدة الشركة	١٩٦٠/٦/١ ولاجل غير مسمى .

★ تعلن شركة يوسف نصار وشركاه المسجلة في وزارة العدلية تحت رقم ١٩٨٤ تاريخ ١٩٦٠/٣/٣ والمنشور اعلان تسجيلها في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٤٨١ تاريخ ١٩٦٠/٣/٢٤ اضافة ما يلي على اعمال الشركة :

استيراد ، تصدير وتجارة كافة انواع البضائع والمنتجات وفتح مخازن او مكاتب لذلك . وتعاطي كافة الاعمال التجارية الاخرى وتمثيل الشركات والفبارك على اختلاف أنواعها .

★ تعلن شركة محمود الشماع واولاده المسجلة في وزارة العدلية برقم (١٥٢٨) والمعلن عنها في العدد ١٢٤٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/١١/٢٩ انسحاب السيدة سعاد محمود الشماع منها اعتباراً من ١٩٦٠/٦/١ بعد ان اخذت كافة حقوقها في الشركة ولم يبق لها فيها اية علاقة .

★ تعلن شركة تميم وشماع المحدودة المسجلة في وزارة العدلية برقم (٩٧٤) المعلن عنها في العدد (١٠١٥) من الجريدة الرسمية تاريخ ١٩٥٠/٤/١ وفي العدد (١٠٥٤) تاريخ ١٩٥١/٢/١ انسحاب السادة محمود الشماع وأولاده زهير ووليد وخالد الشماع منها اعتباراً من١٩٦٠/٦/١ بعد ان لم يبق لهم فيها اية علاقة، وان السيدة سعاد بنت محمود الشماع قد انضمت الى هذه الشركة ابتداء من التاريخ المذكور برأسمال قدره عشرة آلاف دينار وفقاً للشروط المبينة في النظام الداخلي المعدل المحفوظ في اضبارة الشركة .

★ تم انسحاب السادة حليم جريس السلفيتي ومحمود رفيق صلاح ووديع خليل الزعمط من شركة الشرق الادنى للتصدير المعلن عن تسجيلها في الملحق رقم ١ من العدد رقم ١٢٨٨ من الجريدة الرسمية المؤرخ في ١٩٥٦/٨/٥ والمعدلة في العدد رقم ١٤٧٩ المؤرخ في ١٩٦٠/٣/١٠ ولم يعد لهم في الشركة المذكورة أي علاقة وقد انضم إلى الشركة السادة شركة جودة سوادي وأولاده المعلن عن تسجيلها في المحق رقم ١ للعدد ١٢٣٣ من الجريدة الرسمية المورخ في ١٩٥٥/٧/٩ بالاضافة الى الشريك السابق السيد منير حنا عطا الله وأصبح مجموع الشركة يعود للسادة جودة سوادي وأولاده الذين يملكون ٧٠٪ من الشركة والسيد منير حنا عطاالله الذي يملك ٣٠٪ منها ويوقع عن الشركة السيد جودة سوادي منفرداً أو السادة سامي جودة سوادي ومنير حنا عطاالله مجتمعين .

★ يعلن بأن الشركة التجارية لمواد البناء المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٦٠/٥/٧ برقم ٢٠٠٦ المعلن عنها في العدد ١٤٩٢ من الجريدة الرسمية الصادر ١٩٦٠/٥/٢٦ قد أجرت التعديل التالي على نظامها الداخلي بحيث يصبح الشركاء المفوضون بتولى شؤون الشركة وادارتها والتوقيع عنهـا منوط بالشريكين تركي يوسف قعوار ونايف كوكش مجتمعين اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١ ولكل منهما أن يوكل من شاء حال غيابه .

★ لقد تم تسجيل شركة الاعمال الاردنية للاراضي والتعهدات — كشركة عادية وفق البيانات الآتية :

اسم الشركة	شركة الأعمال الاردنية للأراضي والتعهدات .
نوع العمل	تعاطي بيع وشراء الأراضي — والتوسط — وأخذ العطاآت الحكومية والأهلية وانشاء وبناء الجسور ورصف الشوارع وتعبيدها .
مركز الشركة الرئيسي	عمان ـ شارع فيصل (ولها الحق بفتح فروع أو توكيلات في المدن الأردنية .
عمر كل شريك وكنيته وأوصافه ومكان إقامته	١ ـ جودة سوادي عمان شارع فيصل (٥٨) سنة . ٢ ـ توفيق عثمان الكرد عمان شارع فيصل (٣٥) سنة . ٣ ـ فضل عبد القادر عمان شارع فيصل (٤٨) سنة .
رأس مال الشركة	عشرون ألف دينار (٢٠٠٠٠) المدفوع منها (١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار وحصص الشركاه ٢٨٪ جودة سوادي و ٤٤٪ توفيق عثمان الكرد و ٢٨٪ فضل عبد القادر .
مدة الشركة وتاريخ ابتدائها	من أول تموز /١٩٦٠ ولمدة سنتين وتجدد تلقائياً .
اسماء الشركاء الذين يتولون التوقيع عن الشركة وتمثيلها	جودة سوادي وأي من الشريكين توفيق عثمان الكرد وفضل عبد القادر مع استعمال ختم الشركة .
تاريخ التسجيل	١٩٦٠/٧/٣

★ تعلن شركة تكسي ونقليات الحمراء المعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٢٥٩ الصادر في ١٩٥٦/٢/٨ والتعديل المنشور في الملحق رقم (١) للعدد ١٣٨٥ الصادر في ١ حزيران سنة ١٩٥٨ والتعديل المنشور في الملحق رقم (١) للعدد ١٤١٣ الصادر في ١٩٥٩/٢/١٩ انها قد باعت فرعها برام الله بكامل موجوداته ومحتوياته وحقوقه وشهرته إلى السيدين سعيد محمد شعبان وعواد محمود عامر اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١ ولم يبق للشركة المذكورة فيه أية علاقة على أن المشترين المذكورين غير مسؤولين عن أية ديون أو حسابات أو التزامات عائدة على الشركة قبل هذا التاريخ تحريراً في هذا اليوم الاول من شهر تموز سنة ١٩٦٠ .

اعلان

بمقتضى قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦

عملاً بالصلاحية المخولة لي في المادة التاسعة والاربعين من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ آمر بالغاء تسجيل : « جمعية العمودية التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية ـ لواء القدس » وشطبها من سجل جمعيات التعاون في هذا اليوم الثاني عشر من شهر تموز ١٩٦٠ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني
امين يونس الحسيني

اعلان

عملاً بنص المادة (٣٤) واستناداً الى الفقرة (د) من البند (١) من المادة (٩) من قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣ فانني اعلن الغاء تسجيل النقابة التالية بسبب زوالها من الوجود :

« نقابة موظفي سنجر في عمان »

وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٦٠/٦/١ .

مسجل نقابات العمال

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد الى الاحياء ذوات الارقام (٢٣) العماوي و (٢٤) العقيلي و (٢٥) طريق ناعور الغربي و (٢٦) طريق ناعور الشرقي و (٢٧) طريق ناعور الجنوبي و (٢٨) عليوى و (٢٩) جواد بك من حوض مدينة عمان رقم (٣٣) قد علق بدائرة تسجيل عمان بتاريخ ١٩٦٠/٧/١٢ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقاً للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

مدير الأراضي والمساحة
محمد الخشمان

دائرة الاراضي ـ عمان
دائرة التسجيل ـ عمان
مختار الاحياء ـ عمان

اعلان

حظر رعي الماعز في بلدة كفرعقب قضاء القدس

صادر بموجب المادة (السابعة) من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨ لسنة ١٩٥٢

١ ـ بناء على التقرير الوارد الي من لجنة استفتاء قانون حظر رعي الماعز في بلدة كفرعقب المتضمن تحبيذ الاكثرية من الملاكين تطبيق قانون حظر رعي الماعز على اراضي بلدتهم وبالاستناد الى المادة السابعة من القانون المذكور فانني اعلن ان اراضي بلدة كفر عقب قد اصبح رعي الماعز فيها محظوراً وفقاً لاحكام هذا القانون .

٢ ـ وفقاً لاحكام المادة التاسعة من قانون حظر رعي الماعز المذكور :

أ ـ يعتبر رعي الماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة غير مشروع بعـــد مضي ستة أشهر على نشر اعلان الحظر هذا في الجريدة الرسمية .

ب ـ لصاحب كل منزل في حدود بلدة كفرعقب ان يقتني بموجب رخصة من مدير الحراج او من يقوم مقامه خمسة رؤوس ماعز واولادها حتى تبلغ اثني عشر شهراً شريطة ان ترعى ضمن حدود مراعي البلدة وهي مربوطة تحت اشراف منظم كافل لمنعها من الحاق اي ضرر بالمزروعات والاشجار الحرجية .

جـ ـ تجدد الرخصة المبحوث عنها في الفقرة اعلاه مرة كل سنة .

مدير الحراج
يعقوب السلطي

اعلان

صادر بمقتضى المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية
رقم (١) لسنة ١٩٥٢

إلى مخاتير وسكان قرية طلوزة

ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة العائد لقريتكم قد فتح في دائرة تسجيل نابلس في اليوم السادس عشر من شهر تموز لسنة ١٩٦٠ .

وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بأنه في حالة عدم قيامكم بتسجيل أية اموال غير منقولة في القريـــة المذكورة في دائرة التسجيل خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال تحسب مضاعفة عند تسجيلها سنداً لأحكام البند الثالث من الفقرة (١) من المادة الثانية من نظام تسجيل الأراضي والمياه رقم (٢) لسنة ١٩٥٢ .

مأمور تسجيل نابلس
شاهر ضامن

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : فهد عبد الله الامام ـــ مجهول محل الاقامة.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاثنين الواقع ١٩٦٠/٨/١٥ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : موسى ابراهيم موسى سويدان ـــ مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاثنين الواقع ١٩٦٠/٨/١٥ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة إلى وظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامتـــه : الجندي المسرح رقم ٣٢٥٣٤ احمد محمد عواد الحواتمـــه من بني حميده مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ١٩٦٠/٨/١٢ الساعة الثامنة صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل عنك وكيلاً تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح الكرك

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المسرح رقم ٧٧٢٨٣ احمد اسماعيل جرير الضمور ـــ مجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الكرك يوم الخميس الواقع ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحـــاً للنظر في الدعوى التى اقامها عليك النائب العام بعمان بالاضافة لوظيفته فادا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة صلح نابلس

إلى المدعى عليه : عبد المجيد محمد محمود ـــ من دير الغصون قضاء طولكرم ، بمجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك إلى محكمة حقوق صلح نابلس يوم الاحد الواقع في ٩٦٠/٨/١٤ الساعة ٩ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك مدعي عام نابلس والتي يطالبك بمبلغ دينارين و ١٢٥ فلساً فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غيابياً وفقاً لاصول المحاكمات الحقوقية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية القدس

الاسم والشهرة : ابراهيم عويس الخوري من القدس ومجهول محل الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٩٦٠/٨/٣٠ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك الحق العـــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الاسم والشهرة : احمد الحاج هاشم .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٩ صباحاً موعداً لرؤية دعوى أسعار التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة صلح عمان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : ماجد ضيف الله الرشيدات .

تعين يوم الخميس ١٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى خيانة الامانة التي اقامها عليك الحق العام . فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : جمال يعقوب الرفيدي .

تعين يوم الخميس ١٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية دعوى خيانة الامانة التي اقامها عليك الحق العام ، فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : احمد رسلان الشوربجي .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً ارؤية دعوى التزوير في اوراق خاصة التي اقامها عليك الحق العام، فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : عبده السعودي .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى التزوير في أوراق خاصة التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وإن لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : موسى سالم حسن .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى السرقة التي أقامها عليك الحق العام ، فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المجاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : أحمد عبد المهدي الحاج التعري .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى السرقة التي أقامها عليك الحق العام ، فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : ابراهيم سعيد مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى السرقة التي أقامها عليك الحق العام ، فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية عمان ، وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : محمود ضيف الله الرشيدات .

تعين يوم الخميس ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٩ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الاحتيال التي أقامها عليك الحق العام ، فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية جزاء عمان وإن لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة : خلف محمد .

تعين يوم الخميس الواقع ٩٦٠/٧/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى السرقة التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة بداية عمان وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح بيت لحم

الاسم والشهرة : عباس ابراهيم العلان من المحاربة .

تعين يوم السبت الواقع ١٩٦٠/٩/١٧ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الرعي فيمنطقة محظورة التي اقامها عليك الحق العام عن الحراج فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح بيت لحم وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .